



ايضا للخدمات المالية  
IFA Financial Services  
Brokers At A. S. E.

شركة الإستشارات المالية الدولية

INTERNATIONAL FINANCIAL ADVISORS

وسطاء ماليون في بورصة عمان

الشمسياتي - مجمع بنك الإسكان - الطابق الرابع - هاتف: ٥٦٩, ٩٢٢ - ٥٦٩, ٩٣٣ - ٥٦٩, ٩٧٧ - فاكس: ٥٦٢ ٦٦٦٥ - ص.ب ٩٣٠٣٥٢ عمان ١١١٩٣ الأردن

### اتفاقية تعامل بالأوراق المالية فيما بين

الفريق الأول: شركة الإستشارات المالية الدولية وعنوانها لغايات التبليغ الشمسياتي/ مجمع بنك الإسكان الطابق الرابع

ص.ب ٩٣٠٣٥٢ عمان ١١١٩٣ الأردن

الفريق الثاني: \_\_\_\_\_ وعنوانه لغايات التبليغ \_\_\_\_\_

المدينة \_\_\_\_\_ البلد \_\_\_\_\_ ص.ب \_\_\_\_\_ الرمز البريدي \_\_\_\_\_ هاتف \_\_\_\_\_ فاكس \_\_\_\_\_  
المقدمة

حيث أن الفريق الأول شركة مسجلة لدى مراقب الشركات /وزارة الصناعة والتجارة وهينة الأوراق المالية وحاصل على الموافقات والتراخيص اللازمة لممارسة أنشطة /خدمات وأعمال الوساطة المالية.

وحيث أن الفريق الثاني يرغب بالتعامل في الأوراق المالية بيعا" وشراء" في سوق الأوراق المالية (بورصة عمان ) من خلال الفريق الأول، عليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:-

أولاً: تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها .

ثانياً: بموجب هذه الاتفاقية يفوض الفريق الثاني الفريق الأول تفويضاً مطلقاً غير قابل للتعديل والرجوع عنه بالتعامل بيعاً وشراء بالأوراق المالية لصالحه وذلك بموجب تفويض خطي أو شفوي أو عن طريق الهاتف أو الفاكس أو التلكس أو البريد الإلكتروني . كما ويوافق الفريق الثاني قيام الفريق الأول بالتسجيل الصوتي لأي تفويض هاتفي سواء لحسابه أو لحساب أي شخص يمثله قانونياً ( ولي ، وصي ، وكيل ) .

ثالثاً: مع الأخذ بعين الاعتبار ما ورد في البند (ثانياً) أعلاه يعتبر قبض الشيك من قبل الفريق الثاني و/أو التسديد أو التحويل المالي إلى أي حساب من حسابات الفريق الثاني إقرار منه بصحة وسلامة العمليات التي أنشأت المبالغ المستحقة للفريق الثاني مع التزام الفريق الأول بتزويد الفريق الثاني بكشف الحساب وفقاً لتعليمات الترخيص .

رابعاً: يلتزم الفريق الثاني ويتعهد بتسديد المبالغ التي تترصد وتنشأ عن عمليات البيع والشراء التي تتم بموجب البند (ثانياً) أعلاه من إثمان وعمولات ورسوم وغيره في اليوم التالي للتنفيذ ، ويفوض الفريق الثاني الفريق الأول بإجراء التقاص بين حقوق الفريق الأول والتزامات الفريق الثاني من أي حساب آخر أو ودیعة أو مبالغ للفريق الثاني لدى الفريق الأول ودون الحاجة لتفويض خطي خاص بذلك ويتنازل الفريق الثاني عن أي حق له بالطعن بصحة هذا التفويض أو الرجوع عنه .

خامساً: يقر الفريق الثاني بان الأوراق المالية التي سيتم التعامل بها بيعاً من خلال و/أو بواسطة الفريق الأول مملوكة له وأنها غير مرهونة و/أو محجوزة وبأنه سيتحمل أية مبالغ تمثل بدل أضرار مادية و/أو معنوية تنشأ عن مخالفة ذلك سواء كانت هذه المبالغ تمثل اثماناً أو أتعاب أو مصاريف أو رسوم أو غرامات أو ضرائب أو فروقات أسعار وأية مصروفات أخرى مع مراعاة مسؤولية الوسيط عن ذلك أمام هينة الأوراق المالية .

سادساً: يوافق الفريق الثاني على ايداع اوراقه المالية المشتراه عن طريق الفريق الأول لدى مركز ايداع الأوراق المالية وإبقائها تحت سيطرة الفريق الأول وفقاً لنظام التسويات المعتمد لدى مركز ايداع الأوراق المالية ويقوم الفريق الأول بتسليم هذه الأوراق للفريق الثاني بناء على طلبه وبعد تسوية قيمة اثمانها.

سابعاً: يتعهد الفريق الثاني بان لا يقوم بالتصرف بالأوراق المالية التي يقوم الفريق الأول بشرائها لمصلحته إما ببيعها أو رهنها أو بأي تصرف آخر سواء من خلال أي وسيط مالي اخر أو من خلال مركز ايداع الأوراق المالية أو بأي طريقة أخرى ، وذلك إلى أن يقوم الفريق الثاني بتسديد ثمنها والأتعاب والعمولات وأية مبالغ أخرى متعلقة بها .

ثامناً: يوافق الفريق الثاني بان قبض أو سحب أية مبالغ ناتجة عن أية عمليات بيع للأوراق المالية تمت لصالحه تستحق بعد ثلاثة أيام عمل تلي يوم التداول الذي تم فيه بيع تلك الأوراق المالية.

تاسعاً: لا يترتب على الفريق الأول أية مسؤولية واقعية/مالية/قانونية/أدبية سواء جزئية أو كلياً ولا يشارك بأية مسؤولية أو إرباح أو خسائر مادية أو غير مادية تجاه الفريق الثاني و/أو تجاه الغير والتي قد تنشأ نتيجة استلام الفريق الأول و/أو تنفيذه جزئياً و/أو كلياً لتفاوض الفريق الثاني و/أو أوامره.

عاشرا": لا تترتب على الفريق الأول أية مسؤولية مالية أو غير مالية ناشئة عن تغيير/ انخفاض أو ارتفاع أسعار الأسهم / الأوراق المالية لأي سبب من الأسباب ويتعهد الفريق الثاني بتسديد ودفع إثمان هذه الأسهم وتحمل أية فروقات أو عمولات متعلقه بها ودون أن يكون له الحق في الاعتراض على ذلك بأي وجه.

حادي عشر: يقوم الفريق الأول باقتطاع /إضافة عمولة لصالحه من/على الفريق الثاني بواقع ( ) من إجمالي القيمة الورقية عن كل عملية بيع و/أو شراء حسب واقع الحال ويحق للفريق الأول تعديل العمولة وفق التعليمات والانظمة المعمول بها في سوق الأوراق المالية ( بورصة عمان ) وأي تعديلات تطرأ عليها مع إشعار العميل بذلك .

ثاني عشر: يتعهد الفريق الثاني بدفع أية مبالغ يتكبدها الفريق الأول نتيجة أي عمل أو تصرف أو خطأ ناجم عن فعل الفريق الثاني .

ثالث عشر: من المفهوم والمتفق عليه فيما بين الفريقين بانه لن يتم احتساب /دفع أية فوائد على رصيد حساب الفريق الثاني الدائن لدى الفريق الأول وان الفريق الثاني يتنازل عن حقه بالمطالبة بأية فوائد عن المبالغ المودعة بالحساب ايا" كان مصدرها ومهما بلغت مدة ايداعها.

رابع عشر: يتحمل الفريق الأول كامل المسؤولية القانونية والمالية المترتبة عليه في حال تصرفه أو تعامله بحساب الفريق الثاني بشكل مخالف لشروط واحكام هذه الاتفاقية والتفاوض الممنوحة له ويلتزم الفريق الأول بإعلام الفريق الثاني بتفاصيل عمليات بيع وشراء الأوراق المالية التي تتم لحساب الفريق الثاني .

خامس عشر: يلتزم الفريق الأول بتخصيص رقم مرجعي للفريق الثاني لديه بحيث يتم اعتماد هذا الرقم في جميع عمليات التداول بالأوراق المالية كما ويلتزم الفريق الأول بإرسال كشف حساب شهري إلى الفريق الثاني يبين حركة الحساب ورصيده وفقا لتاريخ كل حركه.

سادس عشر: يتعهد الفريق الأول بتعريف الفريق الثاني على نظام مركز إيداع الأوراق المالية وتثبيت عنوان الفريق الثاني المبين في الاتفاقية ويقر الفريق الثاني بصحة بيانات ومعلومات إشعار تعريفه الصادر من النظام المذكور حتى في حال عدم توقيعه على هذا الإشعار

سابع عشر : للفريق الأول الحق في رفض تنفيذ أي طلب و/أو أمر كليا و/أو جزئيا وفقا لرأيه وحده دون الحاجة إلى إبداء الأسباب ودون أن يتحمل أية مسؤولية و/أو خسارة قد تترتب عن ذلك في حال كان الأمر الموجه للوسيط يشكل مخالفة لقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

ثامن عشر : تطبق أحكام القوانين والانظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية على هذه الاتفاقية وفي حال نشوء أي خلاف بين الفريقين يحال الى القضاء ما لم يتفق الفريقان بعد نشوء النزاع على حله بواسطة التحكيم وتعتبر قيود وحسابات وسجلات الفريق الاول نهائية ملزمة وصحيحة بخصوص حسابات العميل وحركة هذه الحسابات .

تاسع عشر: يحق للفريق الأول إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت يرغب على أن يتقدم بإبلاغ الفريق الثاني بذلك خطيا" قبل شهر من تاريخ إنهائها وتعتبر جميع الالتزامات المالية المترتبة بذمة الفريق الثاني لصالح الفريق الأول مستحقة الوفاء اعتبارا من تاريخ الإشعار بإنهاء الاتفاقية .

عشرون: تعتمد العناوين المدونة في هذه الاتفاقية لغايات أمارسه المتبادلة فيما بين الفريقين وفي حال تغيير عنوان أي من الفريقين فانه يكون ملزما بإشعار الفريق الآخر خطيا" بذلك وإلا كان التبليغ الصادر إلى العنوان السابق منتجا" لآثاره وصحيا" واحد وعشرون : يدرك الفريق الثاني أن بطلان و/أو عدم قانونية أي نص من نصوص هذه الإتفاقية لا يؤثر على صحة و/أو قانونية باقي النصوص

وعليه حررت هذه الاتفاقية فيما بين فريقها من واحد عشرون بندا" وعلى صفحتين في تاريخ / / ٢٠

الفريق الثاني

الفريق الأول